نَوَاقِضُ الإسْلَامِ

لِإِمَامِ الدَّعُوَةِ الشَّيْخِ مُحَمَّدِ بنِ عَبْدِ الْوَهَّابِ بنِ سُلَيْمَانَ التَّمِيمِيِّ (١١١٥ - ١٧٠٩هـ)

* النَّسَخ المعتمدة في تحقيق هذا المتن:

_ نسخة خطِّبة بمكتبة الملك عبد العزيز العامَّة بالرِّياض - السعودية - برقم (٣٦٨٧)، تاريخ نسخها: ۱۲۸۱ه.

- نسخة خطِّبة بجامعة الملك سعود السعودية -برقم (۱۰۹۱/۲/م)، تاریخ نسخها: ۱۲۸۷هـ
- _ نسخة خطِّنة نجامعة الملك سعود السعودية -
 - برقم (۲۳۳٤/ ۲/م)، تاريخ نسخها: ۱۳۲۲هـ
- _ نسخة خطِّبة بمركز الملك فيصل السعودية -برقم (۲۹۳۸/ ۱۰/ف)، تاریخ نسخها: ۱۳۲۵هـ
- نسخة خطِّية بمكتبة الملك عبد العزيز العامَّة بالرِّياض - السعودية - برقم (٤٣٥).

ڛؙؽؙؙ۫ڎؚٳڒۺؙؚۯٳڵڿۧٳڸڿۜڲؽؙؽ

* ٱعْلَمُ أَنَّ مِنْ أَعْظَم نَوَاقِضِ الْإِسْلَام عَشَرَةً:

الأُوَّلُ: الشِّرْكُ فِي عِبَادَةِ اللَّهِ تَعَالَى ؟ وَاللَّدِيلُ قَوْلُهُ تَعَالَى ؟ وَاللَّدِيلُ قَوْلُهُ تَعَالَى : ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِ وَوَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَن يَشَآهُ ﴾ ، وَمِنْهُ: النَّبْحُ لِغَيْرِ اللَّهِ ؟ كَمَنْ يَذْبَحُ لِلْجِنِّ ، أَوْ لِلْقَبْرِ .

الشَّانِي: مَنْ جَعَلَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ اللَّهِ وَسَائِطَ، يَدْعُوهُمْ، وَيَسَّأَلُهُمُ الشَّفَاعَةَ، وَيَتَوَكَّلُ عَلَيْهِمْ؛ كَفَرَ إِجْمَاعاً.

الثَّالِثُ: مَنْ لَمْ يُكَفِّرِ المُشْرِكِينَ، أَوْ شَكَّ فِي كُفْرِ هِمْ، أَوْ شَكَّ مَذْهَبَهُمْ؛ كَفَرَ إِجْمَاعاً.

الرَّابِعُ: مَنِ ٱعْتَقَدَ أَنَّ غَيْرَ هَدْي النَّبِيِّ ﷺ أَكْمَلُ مِنْ هَدْيِهِ، أَوْ أَنَّ حُكْمَ غَيْرِهِ أَحْسَنُ مِنْ حُكْمَ الطَّوَاغِيتِ حُكْمِ الطَّوَاغِيتِ عَلَى حُكْمِهِ _ فَهُوَ كَافِرٌ.

الخَامِسُ: مَنْ أَبْغَضَ شَيْئاً مِمَّا جَاءَ بِهِ الرَّسُولُ ﷺ مِمَّا جَاءَ بِهِ الرَّسُولُ ﷺ وَلَوْ عَمِلَ بِهِ -؛ كَفَرَ إِجْمَاعاً ؟ وَالدَّلِيلُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ كَرِهُواْ مَا أَنزَلَ اللَّهُ فَأَخَطَ أَعْمَلَهُمْ ﴾ .

السَّادِسُ: مَنِ ٱسْتَهْزَأَ بِشَيْءٍ مِنْ دِينِ اللَّهِ، أَوْ ثَوَابِهِ، أَوْ عِقَابِهِ؛ كَفَرَ؛ وَالدَّلِيلُ قَوْلُهُ تَسعَسالَسى: ﴿قُلْ أَبِاللَّهِ وَءَاينِهِ، وَرَسُولِهِ، كُنْتُمُ تَسْتَهْنِهُونَ * لَا تَعْنَذِرُوا قَدْ كَفَرْتُمُ بَعْدَ إِيمَنِكُونَ *. السَّابِعُ: السِّحْرُ - وَمِنْهُ: الصَّرْفُ وَالْعَطْفُ - فَمَنْ فَعَلَهُ أَوْ رَضِيَ بِهِ؛ كَفَرَ؛ وَالدَّلِيلُ قَوْلُهُ تَعَالَىي : ﴿وَمَا يُعَلِّمَانِ مِنْ أَحَدٍ حَتَى يَقُولَا إِنَّمَا نَعُنُ فِتْ أَكَدٍ حَتَى يَقُولَا إِنَّمَا نَعُنُ فِئْ فَتُكُنُ ۗ ﴾.

الثَّامِنُ: مُظَاهَرَةُ الْمُشْرِكِينَ وَمُعَاوَنَتُهُمْ عَلَى الْمُشْلِمِينَ وَمُعَاوَنَتُهُمْ عَلَى الْمُشْلِمِينَ؛ وَالدَّلِيلُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَمَن يَتَوَلَّمُمُ مِنْكُمْ فَإِنَّهُ مِنْهُمُ ۚ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِى الْقَوْمَ الظَّلِمِينَ﴾.

التَّاسِعُ: مَنِ ٱعْتَقَدُ أَنَّ بَعْضَ النَّاسِ لَا يَجِبُ عَلَيْهِ اتِّبَاعُ النَّبِيِّ عَلَيْهِ، وَأَنَّهُ يَسَعُهُ الْخُرُوجُ عَنْ شَرِيعَتِهِ عَلَيْهِ ـ كَمَا وَسِعَ الْخَضِرَ الْخُرُوجُ عَنْ شَرِيعَةِ مُوسَى عَلَيْهِ _ ؛ فَهُوَ كَافِرٌ.

العَاشِرُ: الْإِعْرَاضُ عَنْ دِينِ اللَّهِ - لَا يَتَعَلَّمُهُ وَلَا يَعْمَلُ بِهِ -؛ وَالدَّلِيلُ قَوْلُهُ تَعَالَى:

﴿ وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّن ذُكِّرَ بِئَايَاتِ رَبِّهِ ِ ثُرُّ أَغْرَضَ عَنْهَا ۚ إِنَّا مِنَ ٱلْمُجْرِمِينَ مُننَقِمُونَ ﴾ .

وَلَا فَرْقَ فِي جَمِيعِ هَذِهِ النَّوَاقِضِ بَيْنَ الهَازِلِ وَالجَادِّ وَالخَائِفِ، إِلَّا المُكْرَهِ.

وَكُلُّهَا مِنْ أَعْظَمِ مَا يَكُونُ خَطَراً، وَمِنْ أَكْثُورِ مَا يَكُونُ وُقُوعاً، فَيَنْبَغِي لِلْمُسْلِمِ أَنْ يَحْذَرَهَا وَيَخَافَ مِنْهَا عَلَى نَفْسِهِ.

نَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ مُوجِبَاتِ غَضَبِهِ، وَأَلِيمِ عِقَابِهِ.

وَصَلَّى اللَّهُ عَلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ، وَعَلَى آلِهِ وَصَدِّهِ وَسَلَّمَ.

* * * تَمَّتْ بِحَمْدِ الله